

يوجد تجار يشترون قمحًا بسعر الكيلو غرام سبع ليرات، وقبل أن يبدل الفلاح قمحه، لكن سعره إحدى ..

صالح الفوزان

يسأل ويقول يوجد كزاب يشترون قمحًا بسعر الكيلو غرام سبع ليرات. وقبل أن يصدر الفلاح قمحه. لكن سعره إحدى عشر ليرة سورية تسعيرة رسمية وعندما يحصد الفلاح القمر ويباع القمح يقوم التاجر بالاستلام من الفلاح بسعر ما باع الفلاح - [00:00:00](#)

نقول وليس قمحًا هل هذا حرام أم حلال؟ يوجد تجار يشترون قمحًا في الساعة كيلو والغرام سبع ليرات. وقبل أن الفلاح وقمحه لكن سعره إحدى عشرة ليرة سورية تسعيرة رسمية وعندما يحصد الفلاح الخمر ويباع الخمر يقوم - [00:00:20](#)

من الفلاح بسعر ما باع الفلاح نقود وليس قمح هل هذا حرام أم حلال؟ سؤال غير واضح هل معناه ان التاج يذهب البدر للفلاح بقيمة محددة ذاك الوقت ثم عندما يحصد الفلاح زرعه يستوفي منه هذه القيمة تكون مؤجلة ويستوفي - [00:00:40](#)

فيها منه بعد الحصاد هذا امر لا غبار عليه امر صحيح ان يشتري الفلاح الحبوب من الساجد بثمن مؤجل يستوفي هذا الثمن عند الحصاد وعند حصول الغلة هذا بيع واد لا بأس به سواء كان قليلاً كانت القيمة قليلة او كبيرة حسب ما يصطاحون عليه ان كان - [00:01:00](#)

اه لا هو المقصود فلا بأس به. اما ان كان المعنى ان التاجر يدفع النقود الى الفلاح ببر او بحبوب مؤجلة ويكون هذا من السلم. هم دين السلام واذا حل حل الحصاد وحصلت الحبوب فان الواجب ان يستلم التاجر الحبوب ولا يستلم قيمتها من الفلاح. استلم الحبوب - [00:01:20](#)

التي اسلم فيها واسلف فيها - [00:01:40](#)